

٢ - وتقرر توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في تقريرها ؛

٣ - وتغَّوّل الأمين العام ان يرحّل الى عام ١٩٧١ الرصيد غير المستخدم من الاعتماد المفتوح عام ١٩٧٠ لبرنامج ادخال تعديلات وتحسينات على مبنى الامم المتحدة الحالي فــــــي سانتياغو ، ولاعداد المخططات التمهيديّة وتقديرات تكاليف المبنى الاضافي المقترح انشاؤه للمكاتب .

الجلسة العامة ١٩٣٣

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

القرار ٢٧٤٧ (الدورة ٢٥)

اعمال اللجنة المشتركة غير الرسمية المعدية
بالعلاقات مع البلد المضيف

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ٢٦١٨ (الدورة ٢٤) المتخذ في ١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٦ والذي رجحت فيه الأمين العام ان يعيد تشكيل اللجنة المشتركة غير الرسمية المعدية بالعلاقات مع البلد المضيف ، وان يدعوها الى الانعقاد بصورة دورية ، وذلك لتبادل الآراء وتقضي المشاكل على نحو مستمر بين الجالية الدبلوماسية ، والامانة العامة ، وحكومة البلد المضيف في المسائل ذات الأهمية المتبادلة ، وان يعمد الى اعلام الجمعية العامة عن نتائج ذلك في دورتها الخامسة والعشرين ثم سنويا بعد ذلك ؛

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن اعمال اللجنة (٥٦) ،

وان تلاحظ ان اللجنة كانت بمثابة منبر للتعبير عن الآراء حول مواضيع متنوعة تهم الدول الاعضاء ،

وان ترحب بتصديق حكومة البلد المضيف على الاتفاقية المتعلقة بامتيازات الامم المتحدة وحصاناتها ،

وان ترى انه ينبغي للجنة ان تواصل وتعمّق نظرها في المسائل التي تهم البعثات الدائمة لدى الامم المتحدة والبلد المضيف ،

وان ترى ايضا انه اصبح ينبغي الآن القيام بدراسة منتظمة لامتيازات الموظفين الدبلوماسيين وموظفي الامانة العامة في نيويورك وحصاناتهم وظروف حياتهم ؛

(٥٦) المرجع الاخير ، الدورة الخامسة والعشرون ، المرفقات ، البند ٧٣ من جدول

الاعمال ، الوثيقة A/C.5/1319 .

وقد استتمت الى الآراء التي تعرب عن عميق القلق بشأن العلاقات بين البلد المضيف والبعثات الدبلوماسية المعتمدة لدى الامم المتحدة ،

وقد لاحظت ان بعض التدابير الهادفة الى معالجة المسائل التي تقلق البعثات الدائمة المعتمدة لدى الامم المتحدة قد اتخذت من قبل حكومة البلد المضيف وبلدية نيويورك ، وان البلد المضيف قد اعطى تأكيدات بشأن المستقبل ،

١ - تحث حكومة البلد المضيف على الاستيثاق من أن التدابير المتخذة لضمان حماية وأمن البعثات الدبلوماسية وموظفيها الدبلوماسيين كافية لتمكين البعثات الدائمة لدى الامم المتحدة من الاضطلاع على الوجه السليم بالمهام الموكولة اليها من قبل حكوماتها ؛

٢ - وترجو الامين العام ان يدعو اللجنة المشتركة غير الرسمية المعنية بالعلاقات مع البلد المضيف الى الانعقاد في كانون الثاني (يناير) ١٩٧١ وكلما اقتضى الامر ، بعد ذلك ، وذلك كيما يكون في وسعها ان تدرس بعناية المواضيع المحددة في اختصاصاتها (٥٧) وان تلتزم الحلول للمشاكل الداخلة في الإطار العام لمسألة العلاقات مع البلد المضيف ؛

٣ - وتوصي بأن تضطلع اللجنة بدراسة منتظمة لتنفيذ الاتفاقية المتعلقة بامتيازات الامم المتحدة وعصاناتها ، والاتفاق المعقود بين الامم المتحدة والولايات المتحدة الامريكية بشأن مقرر الامم المتحدة (٥٨) ، وكذلك لظروف حياة أعضاء البعثات الدائمة لدى الامم المتحدة والتزاماتهم ؛

٤ - وتخول اللجنة ان تدون محاضر موجزة لجلساتها وان توزعها ؛

٥ - وترجو الامين العام ان يعمد ، بالتشاور مع اللجنة ، الى موافاة الجمعية العامة فسي دورتها السادسة والعشرين بتقرير شامل عن حالة اعمال اللجنة ، مع تبيان خاص لمدى ما تحقق من حلول للمشاكل الراهنة .

الجلسة العامة ١٩٣٣

١٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٧٠

(٥٧) وهي الاختصاصات التي اقترتها اللجنة في جلستها الاولى يوم ٦ نيسان

(ابريل) ١٩٦٦ .

(٥٨) قرار الجمعية العامة ١٦٦ (الدورة ٢) المتخذ في ٣١ تشرين الاول

(اكتوبر) ١٩٤٧ .